شرح التهذيب فليتامل مراجعة ما في شرح المطالع وتحرير البحث
لكاتبه احمد النسيمي قوله واعلم ان الموجبة اي قال السعد في شرح
الشمسية ان الفرق بين السالبة المحصلة والموجبة المعدولة
المحمول هو ان السالبة البسيطة اعم من الموجبة المعدولة بمعنى
ان كل مادة تصدق فيها الموجبة المعدولة تصدق فيها السالبة
البسيطة لانه اذا ثبت الاعمى صدق سلب البصر عنه ضرورة
من غير عكس لجواز ان لا يكون للموضوع وجود محقق او
مقدر وحينئذ تصدق السالبة دون الموجبة فيصدق ليس
شريك الباري ببصير ولا يصدق شريك الباري لا بصير
لان الايجاب لا يصدق الا على موضوع محقق الوجود كما في
الخارجية او مقدر الوجود كما في الحقيقية لان الشيء ما لم يثبت لم
يثبت له غيره والسلب يصدق حيث لا وجود للموضوع لانه يرفع
الايجاب وكما ان الايجاب يرتفع بثبوت نقيض المحمول للموضوع
لانه يرفع الايجاب وكما ان الايجاب يرتفع بثبوت نقيض المحمول
للموضوع كذلك يرتفع بعدم تحقق الموضوع لانه مشروط بان
يتحقق الموضوع ويثبت له المحمول وقوله محقق او مقدر اشارة
الى ان الايجاب لا يقتضي وجود الموضوع محققا بل هو بالخارجية
والى انه لا يكفي مطلق الوجود ذهنا كان او خارجيا لان السلب ايضا
يقتضي ذلك اذ لا فرق في وجوب وجود الموضوع بين الموجبة
والسالبة انتهى المقصود ونقلته قوله المذكورين اي في
المتن قوله لخصوص موضوعها سواء كان جزئيا حقيقيا نحو زيد
كاتب او لا نحو انا زيد وهذا زيد حقيقة وكذا الضمائر اذ هي اي
يكون موضوعها شخصا مخصوصا لا يحتمل الاشتراك كقولنا
زيد عالم وهذا كاتب وانا قائم فان قيل ان اريد ان مدلول

الموضوع

الموضوع في الذكر يكون شخصا فهذا كاتب وانا قائم ليس كذلك
لما مر من ان اسماء الاشارة والمضمرات موضوعة لمعان كلية وان
اريد ان ما صدق عليه الموضوع من الذوات يكون شخصا فمثل
كل انسان حيوان كذلك لان كل فرد فهو شخص قلنا المراد انه
يكون الموضوع بحيث يفهم منه شخص معين لا يحتمل الاشتراك كما فهم
من قولنا انا قائم وكذا كاتب مشارا به الى معين محسوس بخلاف
كل انسان حيوان انتهى كلام السعد في شرح الشمسية قوله
لدلالتها على كثير يقال عليه الجزئية ايضا تدل على كثير يجاب
بان وجه التسمية لا يلزم اطراده فتامل ع قوله على كمية الافراد
كلها او بعضها اي يبين ان الحكم على جميع افراد الموضوع او بعضها
ملفظ يدل على ذلك قوله والسور في الكلية الموجبة كل اي كل الافرادي
لا المجموعي لانه اذا كان الحكم على المجموع من حيث هو مجموع تكون
القضية شخصية لان المجموع من حيث هو مجموع شيء واحد يمتنع
الشركة فيه فيكون الحكم عليه حكما على الشخص انتهى من حاشية
الشمرقندي على القطب وقال المولى عصام في حاشيته عليه فان
قلت القضية المذكورة اي المحكوم فيها على المجموع من اي قسم
قلت كلية كل فيه عنوان الموضوع فتكون مهملة فان
قلت فينهدم ما سياتي من حكم المهملة انه في قوة الجزئية لانه
لا يحسن دخول البعض على كل المجموعي لانه لا يتعدد لا افراده
والبعض نقيضه قلت انهدام هذا الحكم لم يتحقق بل كون
القضية التي موضوعها الكل المجموعي مهملة بل هو منهدم لكون
الموضوع المفهوم المنحصر في فرد كاثبات العالم وواجب
الوجود والقدم والازلي والشمس والسماء الاولى الى غيره

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)